

المجلس الخامس: مباحث في الجرح والتعديل | الشيخ عبد الله

السعد

عبد الله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فكما ذكرت بالامس لعلي انبه على - 00:00:01

ما يتعلق بمذهب المتقدين ومذهب المتأخرین في علم الحديث. واقول بادئ ذي بدء ان هذا ليس خاص في علم الحديث بل كذلك ايضا فيما يتعلق بعلم التوحيد والعقيدة فيما يتعلق - 00:00:21

في علم الفقه وفيما يتعلق اصول الفقه وهكذا فهذا ليس خاصا في علم الحديث. وانه ينبغي بل يجب اتباع طريقة السلف طريقة من تقدم هذا هو الواجب وفيما يتعلق بعلم الحديث - 00:00:41

قد حصل تغير في المنهج وفي التزام الطريق الصحيحة في معرفة الصناعة الحديثية وما يتعلق بذلك فحصل بين من تقدم وبعض من تأخر اختلاف في ذلك وبعض من تأخر خالف طريقة من تقدم نعم فاقول - 00:01:01

ان هناك امور تميز مذهب المتقدين عن المتأخرین. ومن هذه الامور وعلى رأسها فيما يتعلق بعلم العلل فكثير من تأخر انما يحكم على الحديث من خلال النظر الى ظاهر اسناده - 00:01:31

بغض النظر عن الاختلاف الذي قد يحصل فيه ويقع فيه. وآكثروا ما يقولون ان زيادة الثقة مقبولة فاذا حصل اختلاف بين من وصل وارسل قدموا من وصل واذا حصل اختلاف بين - 00:01:51

من وقف ورفع قدموا من رفع وقالوا معه زيادة علم اذا هو المقدم. ولا شك ان هذا ليس ب الصحيح وانما طريقة من تقدم هو ان المقدم في هذا على حسب القظائن او - 00:02:11

من كانت القظائن بجانبه فهو المقدم. فيما يتعلق بالانسان والوصل او فيما يتعلق بالرفع والوقف. فزيادة الثقة انما تقبل بالقبائل. وليس كل من زاد تكون زيادة مقبولة. وعلى هذا صار - 00:02:31

اهل العلم من تقدم كما يظهر هذا من كتب العلل وآمن صحيح البخاري ومسلم كتب السنن كالنسائي والترمذی وابی داود اه يقدمو من كان معه القبلة. وهذه القبائل اما ان تكون زيادة - 00:03:01

حفظ والا او عفوا تكون كسرة عدد او اختصاص وما شابه ذلك من القوائم فمثلا فيما يتعلق بزيادة انك لا تخلف الميعاد هذی زادها ابن عوف الحمصي وهو ثقة حافظ. ولكن قد روی هذا الحديث كبار الحفاظ - 00:03:31

تعليم الامام احمد والبخاري ومحمد بن يحيى الذهني وغيرهم ولم يذكروا هذه وانما كلهم روى عن علي بن عياش عن شعيب ابن ابي حمزة عن محمد ابن المنذر عن جاذب ابن عبد الله رضي الله عنهمما ان الرسول عليه الصلوة والسلام قال من سمع النداء فليقول

اللهم رب هذه الدعوة - 00:04:01

تعلم الصلة القائمة ات محمدا وسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته. فزاد محمد بن عوف انك لا تخلف فهذه هي الزيادة شاذة لأن جمع من الحفاظ وعلى رأسهم من - 00:04:31

الدم جمع من الثقات وعلى رأسهم من تقدم ذكرهم من كبار الحفاظ لم يذكروا هذه الزيادة فاين هم عن هذه الزيادة وكانت طريقة اهل الحديث انهم عندما يسمعون من احد الغوات يسمعون كل ما عنده في الغالب ويررون كل - 00:04:51

ما عنده غالباً فينذهب بينهم التفوق. او ان يزيد بعضهم على البعض الاخر ان يكون هذا من قبيل وهم الخطر. هذه القضية من الامور التي خالف فيها من تقدم خالفاً فيها من تأخر ولذلك تجدون ان كتب العلل كلها مبنية على ذلك - [00:05:11](#)

على ان زيادة النقة ائمها تقبل بالقطائين. نعم كذلك ايضاً فيما يتعلق ايضاً في مسألة التفوت والشذوذ وهذه داخلة فيما يتعلق العلل مسألة التفاوض والشذوذ او مسألة الغرابة والتفوق تسيء من - [00:05:41](#)

تأخر لا يلتفت اليها وانما يحكم على الحديث من خلال ظاهر الاسناد. ولا ينظر الى هذا الامر وذلك كما ذكرت قبل قليل ان للحاديـت لها طرق مسلوكة. وان لغوات اصحاب يعرفون - [00:06:11](#)

فعندما يأتي واحد ويهوي شيئاً غير موجود عند اصحاب هذا الشـيخ او هذا الراوي فهذا دليل على الخطأ والغـلط والوهم لابد من الانتباه لذلك ولذلك الحفاظ اعلوا رواية قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن يزيد - [00:06:41](#)

ان ابي حبيب عن ابي الطفـيل عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه ان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا كان مسافرا واراد ان يجمع ما بين الصالاتين انه اذا دخل عليه الوقت قبل ان - [00:07:11](#)

ليـرتحل جـمع جـمـع تقديمـ. وـاـذا اـرـتـحـلـ قـبـلـ اـنـ يـدـخـلـ عـلـيـهـ وـقـتـ الصـلـاـةـ الـاـوـلـىـ وـدـخـلـ عـلـيـهـ وـقـتـ الصـلـاـةـ وـهـوـ سـائـرـ جـمـعـ تـأـخـيرـ اـخـرـ الـاـوـلـىـ الـثـانـيـةـ وـهـذـاـ السـيـاقـ وـلـفـظـ مـاـ تـفـوتـ بـهـ قـتـيـبـةـ بـنـ سـعـيـدـ وـكـتـيـبـةـ بـنـ سـعـيـدـ مـنـ كـبـارـ الحـفـاظـ وـالـسـقـاتـ - [00:07:31](#)

ولـكـنـهـ اـتـىـ بـشـيـءـ لـمـ يـتـابـ عـلـيـهـ. وـلـذـكـ انـكـرـ هـذـاـ الحـدـيـثـ الـبـخـارـيـ وـالـنـسـائـيـ وـالـحـاـكـمـ وـغـيـرـهـمـ الـحـمـدـ لـهـ. يـهـديـكـ اللـهـ وـيـصـلـحـ بـالـكـمـ. فـانـكـرـ هـذـاـ الحـدـيـثـ مـنـ تـقـدـمـ وـوـجـهـهـ اـنـكـارـ هـذـاـ اـنـهـاـ لـمـعـاـذـ بـنـ جـبـلـ لـهـ حـدـيـثـ لـيـسـ بـهـذـاـ الـلـفـظـ - [00:08:01](#)

وـمـنـ ذـلـكـ مـاـ جـاءـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ اـنـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ عـنـدـمـاـ تـبـوـكـ جـمـعـ مـاـ بـيـنـ الـظـهـرـ وـالـعـصـرـ ثـمـ دـخـلـ عـلـىـ خـبـاءـهـ ثـمـ جـمـعـ بـيـنـ الـمـغـرـبـ وـالـعـشـاءـ ثـمـ دـخـلـ عـلـىـ خـبـائـهـ - [00:08:31](#)

وـلـيـسـ فـيـهـ هـذـاـ الـلـفـظـ وـجـاءـ اـيـضاـ عـنـ مـعـاـذـ لـفـظـ اـخـرـ لـيـسـ فـيـهـ هـذـاـ الـذـيـ روـاهـ قـتـيـبـةـ بـنـ سـعـيـدـ عـنـ الـلـيـثـ فـاـيـنـ اـصـحـابـ يـزـيدـ اـبـيـ حـبـيـبـ؟ـ اـيـنـ اـصـحـابـ؟ـ قـبـلـ ذـلـكـ مـعـاـذـ بـنـ جـبـلـ - [00:08:51](#)

وـاـيـنـ اـصـحـابـ اـبـيـ الطـفـيـلـ؟ـ وـاـيـنـ اـصـحـابـ يـزـيدـ اـبـيـ حـبـيـبـ؟ـ وـاـيـنـ اـصـحـابـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ هـذـاـ لـاـ شـكـ اـنـهـ خـطـأـ وـغـلـطـ وـيـزـيدـ اـبـيـ حـبـيـبـ لـمـ يـعـرـضـ بـالـرـوـاـيـةـ عـنـ اـبـيـ الطـفـيـلـ. فـهـذـاـ اـيـضاـ مـاـ - [00:09:11](#)

يـسـتـنـكـرـ فـيـ الـخـبـرـ بـالـاـضـافـةـ إـلـىـ نـكـهـاتـ الـمـتنـ. فـبـالـتـالـيـ الـحـفـاظـ اـنـتـهـواـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـمـنـ ذـلـكـ اـيـضاـ مـاـ روـاهـ اـبـوـ القـاسـمـ الطـبـرـانـيـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ اـبـنـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ عـنـ اـبـيـ اـحـمـدـ وـكـيـعـ عـنـ اـبـنـ اـبـيـ دـبـ عـنـ قـاضـيـ الـمـوـلـىـ شـيـبـةـ عـنـ اـبـيـ عـطـفـانـ - [00:09:31](#)

عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ اـظـنـ الـاـسـنـادـ هـكـذـاـ اـنـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ قـالـ الـاذـنـانـ مـنـ قـالـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ اـنـ هـذـاـ الـاـسـنـادـ اـسـنـادـ صـحـيـحـ وـلـمـ يـذـكـرـ هـذـاـ الـطـرـيقـ كـثـيرـ مـنـ تـكـلمـ عـنـ - [00:10:01](#)

هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـلـاـ شـكـ اـنـ هـذـاـ الـاـسـنـادـ باـطـلـ مـعـلـوـلـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ وـالـصـوـابـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ هـوـ اـسـتـنـتـجـ مـرـتـيـنـ بـالـغـتـيـنـ هـذـاـ هـوـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ الصـحـيـحـ الـذـيـ جـاءـ مـنـ طـرـيـقـ اـبـيـ ذـئـبـ - [00:10:21](#)

بـالـاـسـنـادـ السـابـقـ هـذـاـ هـوـ الـطـرـيقـ الصـحـيـحـ. اوـ عـفـواـ هـذـاـ هـوـ الـلـفـظـ الصـحـيـحـ. فـدـخـلـ عـلـىـ بـعـظـ الرـوـاـةـ فـيـ شـيـءـ وـيـبـدوـ اـنـ اللـهـ وـيـبـدوـ اـنـ

الـذـيـ اـخـطـأـ هـوـ الطـبـرـانـيـ. رـحـمـهـ اللـهـ لـاـ شـكـ اـنـ الطـبـرـانـيـ مـنـ كـبـارـ الـحـفـاظـ لـكـنـ اـيـنـ اـصـحـابـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ - [00:10:41](#)

وـاـيـنـ الـاـمـامـ؟ـ وـاـيـنـ اـصـحـابـ اـحـمـدـ؟ـ وـاـيـنـ اـصـحـابـ وـكـيـعـ؟ـ وـاـيـنـ اـصـحـابـ نـبـيـ ذـئـبـ؟ـ اـلـىـ اـخـرـهـ فـلـاـ شـكـ اـنـ هـذـاـ الـلـفـظـ مـنـكـرـ بـهـذـاـ

الـاـسـنـادـ. وـلـوـ كـانـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ بـهـذـاـ الـلـفـظـ صـحـيـحـ اـذـاـ كـانـ مـوـجـودـاـ فـيـ الـمـسـنـدـ فـيـمـاـ روـاهـ عـبـدـ اللـهـ عـنـ اـبـيـهـ. وـلـاـ يـسـتـأـنـدـ اـنـ هـذـاـ لـيـسـ بـلـازـمـ وـلـكـنـ

هـذـاـ - [00:11:01](#)

غالـبـ لـكـنـ الشـأـنـ كـمـ تـقـدـمـ تـفـاوـتـ الطـبـرـانـيـ بـذـلـكـ. مـاـ يـمـكـنـ هـذـاـ هـذـاـ تـفـاوـتـ كـمـ ذـكـرـتـ كـانـ طـرـيـقـ مـنـ تـقـدـمـ اـنـهـمـ يـسـمـعـونـ مـنـ كـلـ مـاـ عـنـهـ. فـيـنـدـبـ تـفـوتـ. وـلـذـكـ عـنـدـمـاـ جـاءـ اـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ - [00:11:31](#)

الـطـبـرـيـ وـهـوـ مـنـ كـبـارـ الـحـفـاظـ كـانـ فـيـ مـصـرـ جـاءـ اـلـاـمـامـ اـحـمـدـ فـيـ بـغـدـادـ. وـاـخـذـاـ يـتـذـكـرـانـ الـحـدـيـثـ. فـلـمـ يـسـتـطـعـ اـحـدـهـمـاـ اـنـ يـأـتـيـ

بـشـيـءـ لـمـ يـكـنـ عـنـدـ الـاـخـرـ الـحـدـيـثـ كـانـ عـنـدـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ وـلـمـ يـوـجـدـ عـنـدـ اـحـمـدـ بـنـ صـالـحـ - [00:11:51](#)

فيقال حدثني به يا ابا عبد الله فقال حتى اتي بكتابي الشاهد من هذا ان كل واحد منها لم يتفوت عن الاخر بشيء. وانما حديث واحد فقط مع ان هذا من بلد و الثاني من بلد اخر - [00:12:11](#)

التفوت هذا عندهم يندب ولذلك عندما وجد الامام مالك ان الناس يقصدون في حديث فقال لماذا الناس يأتون اليه قالوا لانه لا يروي هذا الحديث الا انت فقال لو كنت اعلم بذلك ما حدثت به. لان التفوت هذا دليل - [00:12:31](#)

على الوهن في الغالب. وفي الحقيقة ان التفوت هذا فيه ثلاثة مذاهب. من المذهب الاول عدم قبول التفوق مطلقا. وهذا عند يحيى بن سعيد القطان وابي عندهم يذهبون الى هذا القول. وآآ - [00:12:51](#)

المذهب الآخر الذي يقابل ما في التفوت هذا الى مسألة الغواب والتفوت. وهذا الذي صار عليه كثيرا من تأخر والقول الثالث وهو القول الوسط وهو ما ذهب اليه ابن المديني - [00:13:21](#)

والبخاري ومسلم للحجاج وابو عيسى الترمذى وغيرهم ان التفاوت فيه تفصيل وذلك انه ممكن ان يكون التفوج في الطبقات المتقدمة دون المتأخرة. وان يكون التفوت بهذا الحديث من يعتمد على حفظه وعلى اتقانه. ولذلك روى الشيخان وغيرهم ما تفوت به - [00:13:41](#)

من سعيد القطان عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن علقة عن عمر في حديث الاعمال بالنیات. وايضا خرج الشیخان ما تفرد به عبدالله عن ابن عمر نهى ان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن بيع الولاء وعن هبته كما تقدم لنا الكلام - [00:14:11](#)

على هذا الحديث فيما سبق وغيرهم وهذه الاحاديث. وللضياء المقدسي رحمة الله له جزء في الاحاديث التي تفرد بها الشیخان. قول احاديث غريبة والاحاديث الغريبة التي خرجها الشیخان. وبلغت - [00:14:31](#)

الاحاديث نحن مائتين حديث وهذا الكتاب لا اعلم انه موجود ولكن ذكره اهل العلم من توجب على الضياء المقدسي فاقول ان التفوت له شروط اولا ان يكون هذا التفوت في الطبقات المتقدمة من طبقة التابعين واتباع التابعين - [00:14:51](#)

وقد نص ايضا على هذا الذهبي في كتاب الموقفة وأشار الى هذا في كتابه ميزان الاعتلال وغيره طبعا تكلم على تفوت تكلم عليه ابو عبد الله الحاكم في كتابه في علم الحديث واتكلم عليه اذا غيره ابو داود في - [00:15:11](#)

رسالته الى اهل مكة وكذلك ايضا غيرهم من تكلم على هذه القضية والمسألة. وابو عيسى التفوت في كتابه العلل الصغير وتكلم ابن رجب في شرح العلل بكلام نفيس في شوح كلام الترمذى عندما اتكلم على - [00:15:31](#)

والتفوق. نعم فاقول يكون في الطبقات المتقدمة دون المتأخرة. وان يكون هذا المتفوق يعتمد على ضبطه وحفظه. واتقانه مثل عبد الله بن دينار ومثل كما تقدم في حديث الاعمال بالنیات - [00:15:51](#)

والامر الثالث ان يعرف هذا المتفوت بالرواية عن غيره. يعرف هذا المتفوت بالرواية عن فوجد عنه يعني لا يأتي شخص وهو غير معروف بغاية عن شخص وان ثقة ويتفوج بشيء هذا مستحيل. فمثلا ما تفوض به الوليد ابن مسلم عن مالك هذا باطل. بخلاف مثلا - [00:16:11](#)

القاسم عبد الرحمن القاسم الذي لازم الامام مالك سبعة عشر سنة او نحو ذلك لابد ان يكون هذا واوي معروفا بالملازمة والمصاحبة لمن تفرد بالرواية عنه. وان المتن هذا لا شك في كل حديث فهنا يكون هذا مقبولا - [00:16:41](#)

كثير من تأخروا لا يلتفتون لمسألة الرواب والتفوت يصافحون احاديث وهي تكون هذه الاحاديث معلولة. ومن ذلك ما رواه ابو نعيم في العليا عن ابن عمر رضي الله عنهما ان الرسول عليه الصلاة والسلام حد لاهل العراق ذات عيب وهذا لا - [00:17:11](#)

شك انه باطل ضاعوا اسناد الصحة وهو باطل. وذلك انه في البخاري ان عبد الله ابن عمر يروي عن ابيه قال ان اهل العراق جاؤوا الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه - [00:17:31](#)

قالوا يا رسول الله ان قوم جور عن طريقنا فحد لهم ذات عون. قال انظروا الى حذوها فا حد لهم ذات عود فابن عمر يومي هذا عن ابيه لو كان عنده شيء عنه الرسول عليه الصلاة والسلام كان قال لوالده - [00:17:41](#)

بك انا وهذا عن الرسول عليه الصلاة والسلام. فلذلك اعرض عن هذا الحديث اصحاب الصحيح واصحاب دعواين الاسلام التي دونت

فيها الاحاديث. دواوير الاسلام المشهورة. فروى هذا الحديث من يوم الغظائب - 00:18:01

في الحلة. فهذا الحديث بهذا اللفظ لا شك انه باطل. وهناك من يرويه ولا يلتفت الى هذا فاقول ان هذه قضية مهمة. كذلك ايضا ما يميز مذهب من تقدم من الحفاظ - 00:18:21

انهم بالإضافة الى نظرهم من الاسناد ينظرون ايضا للفتن. ولابد ان يستقيم الفتنة ولا يخالف نصوص القرآن والسنة النبوية. وهذه القضية فيها طرفان ووسط فيها اهل البدع والضلال الذين يودون النصوص بعقولهم الناقصة. وهذا نبغي الى الله منه - 00:18:41
هذا نبوة الى الله منه. ومن يفعل هذا المعتزلة ومن سار على منهجهم وطريقهم من محمد الغزالى يوسف القرضاوى وغيرهم من يردون النصوص بعقولهم وقسم لا يلتقطون الى ان يكون هذا النص مخالفًا للنصوص الاخرى - 00:19:11

وهذا ايضا مو بصحيح. فإذا كان هذا النص مخالفًا للنصوص الصحيحة الواضحة فهذا غالب ان يكون معدول هذا غالبا يكون معدول. ولابد ان تكون هناك علة بالاسناد. لابد ان تكون هناك علة في الاسناد - 00:19:41

يعني مثلا ما رواه الشعب عن ابي بردة عن ابي موسى ثلثة لا يستجاب لهم دعاء رجل كانت له امرأة سيئة الخلق ولم يطلقها. لا شك ان نصوص القرآن والسنة جاءت بخلاف هذا. وانه مطلوب - 00:20:01

من المسلم الصبر وبالذات الصبر على اهله. والمطلوب منه حسن الخلق ومن حسن الخلق هو ان يصبر عليه. واين الصبر التي هي مليئة التي موجودة في كتاب الله وفي سنة رسوله عليه الصلاة والسلام بكثرة - 00:20:21

لا شك ان هذا الحديث معلوم. وقد اختلف من رواه عن الشعبي. وآآ اكثر الهواة على وقفه فهو موقوف ليس بموقوف هو موقوف وليس بموقوف. وقد اشاروا الى هذا الحاكم وابن كثير - 00:20:41

فهل الحديث موقوف ليس بموقوف وهذه علة في الاسناد بالإضافة الى وجود علة في المتن ومثل ما جاء عند ابن حبان من حديث ابى سعيد الخدوي ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال حسنا اكفان موتاكم فانه - 00:21:01

يبعثون في يوم القيمة في اكفانهم. هذا مغالط للنصوص الصحيحة كما جاء في الصحيحين في حديث عائشة رضي الله عنها ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال يحشر الناس في يوم القيمة حفاة عراة. كيف يبعثون في اكفانهم؟ والاسناد ايضا فيه علم - 00:21:21

في يحيى بن ابي المتصري وله اوهام واطباء وله اشياء تستنكر وان كان في الصحيحين ولكن له احاديث استنكرت عليه ومنها من حفظ القرآن فكانما استدرج النبوة بين كتفيه الا انه لا يوحى اليه. فدل الدليل على انه قد وهم واططا - 00:21:41

وهو رحمة الله له بعض الاطباء والاوہام. كذلك ايضا حديث ان الاطفال المشركين خدم اهل الجنة. وهذا ايضا جاء باسالیب كلها منكرة وباطلة ولا يصح منها شيء حتى ان ابن تيمية رحمة الله عليه قال ليس لهذا القول اصل. قال هذا القول ليس له اصل. ما قال الحديث. قال هذا القول ليس له اصل - 00:22:11

وذلك ان الاسانيد التي جاء فيها لا يصح منها شيء ثم هو مخالف لنصوص القرآن والسنة فالله عز وجل ذكر ان المشركين دافعوا عن خدم اهل الجنة انهم ولدان يخلدون. وذكروا الرسول عليه الصلاة والسلام كما - 00:22:41

في الصحيحين واللطف البخاري في حديث عوف ابن ابي جميل الاعرابي عن ابي رجب عن سمرة بن جندب ان الرسول عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل عندما رأى إبراهيم عليه السلام وحوله اطفال المسلمين. قال بعض الصحابة واطفال المشركين قالوا اطفال - 00:23:01

فرآهم هنا في الجنة. وفي الصحيحين في حديث ابي هريرة وحديث ابن عباس رضي الله عنهما ان الرسول عليه الصلاة سئل عن اطفال المشركين قال الله اعلم بما كانوا امنين. ولم يذكر انهم خدم لأهل الجنة - 00:23:21

فك كل هذه النصوص تخالف هذا النص بنظام الاضاءة الشديدة. هذا ليس بصحيح ولذلك ذلك مذهب اهل السنة والحديث ان اطفال المشركين يختبرون يوم القيمة. وقد نقل الاشعري هذا القول مذهبا لاهل الحديث. وذهب الى هذا غيره من اهل العلم. فهذا هذه الاحاديث او - 00:23:41

هذا الحديث بطرق لا يصح منها شيء وسوف يأتي التنبيه على مسألة تقوية الخبر بمشيئة الله وعندما ننظر الى في كلام الحفاظ تجد انهم ينبهون على هذا. فمثل ما ذكر البخاري في كتاب التاريخ الكبير - [00:24:11](#)

الحديث للبي موسى الاشعري انه في يوم القيمة يقال لكل مسلم ان هؤلاء اليهود او النصارى نعم ان الرسول عليه الصلاة والسلام نعم عفوا ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ان هذه الامة مرحومة. جعل عذابها في الفتنة. الذي - [00:24:31](#)

في الدنيا. قال البخاري رحمه الله حديث الشفاعة اكبر واكبر. قال البخاري في تاريخ التبليغ وحديث الشفاعة اكبر واكبر يعني اذا حداثة فيها بان هناك من يدخل النار يشفع له فيخرج من النار - [00:25:01](#)

اما ان الله عز وجل يخرجه الا بشفاعة الشافعيين للنبياء والملائكة والصالحين والافراد قال البخاري ان اكبر واكبر وفي الحقيقة ان كلامهم في هذا كثير رحمة الله عليهم. فايضا هذه قضية مهمة عند من تقدم من - [00:25:21](#)

اهل الحديث واياضا ما خالفوا فيه من تقدم من تأخر هو في مسألة تقوية الخمر فايضا في هذه المسألة من لا يقوى الخبر مهما تعددت طرقه. ومنمن يذهب الى هذا ابو محمد ابن حزم رحمة الله عليه - [00:25:41](#)

وهناك من يتسع في تقوية الخبر. مثل السيوطي وكثير منمن سار على طريقتك من تأخرها بينما مذهب من تقدم انهم يقولون الخبر بتعدد اسانيده ولكن لهم شروط. هذا القول ليس على اطلاقه. الترمذى رحمه - [00:26:01](#)

الله او قبل الامام الشافعى ذكر عدم الاحتياج بالمجمل ثم ذكروا متى يتقوى المجمل؟ كزكاة او شروط تفاصيل وكذلك ايضا ابو عيسى الترمذى في كتابه العدد الصغير وعلى ان الحديث الحسن هو نهى من غير وجه - [00:26:31](#)

ويكون في اسناده كذاب ولا يكون الحديث شاذ. وكثير ما يقول الحفاظ يكتب حديث الاعتبار وكما قال الامام احمد عن انا لا احتاج به ولا يمكن اكتب حديثا للاعتبار او نحو ذلك. وعبارات في هذا كثيرة - [00:26:51](#)

ولكنهم لا يتسعون في مسألة تقوية الاخبار بالاساليب الساقطة والمنكرة كما يلاحظ على بعض من تأخرها انهم يتسعون في ذلك. ويأتون بالاحاديث الضعيفة ثم يقولون ان هذا اللفظ يشهد للحديث الفلانى - [00:27:11](#)

هذا اللفظ يشهد للحديث الفلانى وهذا اللفظ يشهد للحديث الفلانى وهذا مو بصحيح. الطريقة هذى ليست بصحيح. نعم اذا كان الاسلام فيه ضعف فيه رجال سيء الحفظ كثير الخطأ رجال اختلط في الاسناد ارسال وجاء من وجه اخر فيه قوة - [00:27:31](#)

نعم هنا احدهما يقوى الاخر. واما ان الشخص يتسع في هذا حتى بالاسانيد الساقطة المتراكبين وما شابه ذلك فهذا ليس بصحيح. هذا ليس بصحيح. فينبغي الانتباه الى مثل هذا وهذه قضية - [00:27:51](#)

مهمة فعندها في مسألة تقوية الاخبار طرفين ووسط هناك طرف لا يقوى الخبر بتعدد طرقه. وهناك طرف في هذا وحتى يقوى الخمر بالاساليب الساقطة والمنكرة. والمذهب الوسط هو مذهب من تقدم. انه اذا كان - [00:28:11](#)

بقوة ليس بشديد الضعف وجاء من طرق اخرى نعم. هنا ان يتقوى هذا الخبر. يعني مثلا ما جاء بأنه رسول عليه الصلاة والسلام قال ان معاذ بن جبل قال يحضر امام العلماء بفتواه اي بخطوه وهذا جاء من طرق متعددة - [00:28:31](#)

جاء من من اربعة مواصيل جاء اربعة مواصيل بعضها يبعد البعض الاخر ومثل ايضا ان الرسول عليه الصلاة والسلام كتب في لعم ابن شعيب ان لا يلمس القرآن الا ظاهر هذا جاء فيها سن متعددة مفسلة. ومعلولة - [00:28:51](#)

وبعضها يطول بعظ الاخر. فاقول ي ينبغي الانتباه الى مثل هذا كذلك ايضا في مسألة التدليس. وهذا ايضا قضية مهمة. كثير من تأخرها منه ان يوصف بالتدايس يدون خبره اذا انعم وهذا ليس بصحيح المسألة فيها تفصيل. اولا لابد من تحريض - [00:29:11](#)

التدليس الذي وصف فيه او وصف به هذا الواو لان التدايس انواع قد يصل الى سبعة وثمانية فلا بد من معرفة نوع التدايس حتى يتعامل معه. هناك من يرسل ويسمى مدلس والذي يرسل - [00:29:41](#)

يعامل غير معاملة المدلس الذي يسقط من الاسناد رجل او اكثر. يطلق على الانسان التدايس وكذلك ايضا هناك من يدلس تدايس الشيوخ فهذا هنا ما احد وانما يعمي اسم شيخه فينضجعه بهذا الشيخ. فقد يقال المدلس وعندما - [00:30:01](#)

عن نوع تدليسه تجده بهذه الصفة ويظن الظان انه يسقط من الاسناد فاذا وجد عنعن لم يلتفت اليه وهذا مو بصحيح هذا يدلس تدليس الشيوخ ما اسقط احد وانما شيخه ما بينه من هو؟ فانت تأكيد من شيخه. وهناك ايضا من انواع - [00:30:31](#)
هو تدليس المقارنة او العطف طبعا ابن البشير الواسطي وصف بنوع من التدليس وهو ان يقول حدثنا فلان وفلان يقول سمع من الاول دون الثاني وهذا مشهور عنه شيء هذه القصة مشهورة وذكرها الحاكم ولكن لم اقف عليها مسندة. هذه القصة لم اقف عليها مسندة. ولا اعرف ان احد - [00:30:51](#)

سبق الحاكم الى هذا الحاكم ذكرها مغسلة ولم يذكرها مسندة عنه ولكن ذكر احمد رحمة الله عن هشيم لوعاه من التدليس انه يحدث بالخبر ويكون قد سمعه ثم يصل بالخبر خبرا اخر لم - [00:31:21](#)

هو فاذا يتعامل مع غشيم من هذه الناحية معاملة اخرى اسقاط رجل في الان ما اسقط نعم ذكرروا حديث قد سمعه ثم الحق به حديث اخر لم يسمعه هو وهذا غير تدليس العطف - [00:31:41](#)

الذى ذكر عنه فهل يتعامل معه؟ تعامل اخر. وهذا الذي ذكر الامام احمد في رواية المغوزي الذي ذكر احمد عن هشيم في رواية المغوزي وقد اطال الامام احمد في ذكر تدليسه شيع في سؤالات عبد الله لابيه في العلل المضوية - [00:32:01](#)
عبد الله عن ابيه اطال في ذكر تدليس وشيم وانواعه المهم ما ذكرروا تدبیس الاصل المشهور عنه وهو حدثنا فلان ويعطف عليه رجل اخر يكن قد سمع منه. لكن هناك ايضا نوع من انواع التدليس وهو ان يقول الراوي حدثنا - [00:32:21](#)

فلان وفلان اما ان يسوق لفظ الحديث من طريق احدهما او غایة حديمة واما يعطف عليها الاسناد الاخر فمثلا يكون احد الرؤيا ضعيف ويكون لفظه غير مستقيم. والثاني ثقة فيروي هذا الغاوي - [00:32:41](#)
حديث ويذكر لفظ الضعيف. عندما يأتي الشخص الذي يريد ان يحكم على هذا الاسناد يقول نعم هذا ضعيف لكن متابعا بسيطة اذا الاسناد صحيح. بينما هو موب صحيح. هذا اللفظ ليس لفظ هذا الثقة وانما لفظ هذا الضعيف. ولكن بشرط ان يكون - [00:33:11](#)
بين اللفظين تغاير. يعني مثلا شعيب ابن ابي حمزة من كبار الحفاظ لكن في رواية عن المنتدب فيها بعض النظر. ولذلك انكر الحفاظ حديثه عن ابن المنتدب وعن جابر اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار. هذا اللفظ ليس بصعيد. وقد - [00:33:31](#)

اشار الى هذا ابو داود وذلك ان اصحاب ابن منتدب واصحاب جابر غادي تبغيوها قال لك رروا هذا الحديث بلفظ ان الرسول عليه الصلاة والسلام قدم له طعام فاكل منه ثم توضأ وقام لصلاة الظهر. ثم قدم له - [00:34:01](#)
او من اخر فاكل منه وقام الى صلاة العصر ولم يتوضأ. هذا اللفظ كما تلاحظون غير شعرنا بحمزة يستفاد منه ان الوضوء مما مسته النار منسوخ. ولا يشرع الوضوء - [00:34:21](#)

اما مسنه النار بينما هذا الحديث يفيد ان الوضوء مما مسته النار ليس بواجب بل هو مستحب ذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام امر بالوضوء من ممشط النار ثبت عنا في هذا الحديث انه لم يتوضأ فدل - [00:34:41](#)
على ان هذا الامر يستحب ليس بالوجوب وهذا ما ذهب اليه الامام ابن تيمية في هذه المسألة رحمة الله عليه. الشاهد من هذا ان شعيب ابن حمزة فيما يبدو اخذ كتاب ابن المنتدب من ابن ابي فواء وابن ابي فوة متزوك - [00:35:01](#)

ولذلك وقعت المنكريات في رواية شعيب عن ابن المنكرب. بينما هذه الفاظ ابن ابي وعن ابن المنكرب ابن ابي فهو متوه فهذا النوع ينبغي الانتبا له او فيما يتعلق بالاسناد. يوم يراوي حديث ويقول هذا الحديث رواه عن شيخين - [00:35:21](#)
الواحد موسى لواحد متصل. مثل ما جاء في رواية ابي اسحاق السبئي روی مصحف السبئي عن عاصم بن ضمبر وعن الحارث بن عبد الله الاعور وعن علي رضي الله عنه في زکاة الذهب - [00:35:41](#)

فهوایة جمع من هواه عن ابي اسحاق الشفیعی رأیت في اسحاق الصبیعی عن عاصم بن ضمیرة مرسله والحارث متصلة. فيما ابی اسحاق وبين هذا التفصیل. وهناك من رواه ولم يذكر هذا التفصیل وقام بين روایتين وساطت المساق بمساق واحد - [00:36:01](#)
بينما هو يتعارض الموتى له وهوایة الحارث متصلة وعاصم ثقة صدوق القول الراجح والحافظ متبوك فهناك من رواه الجمع بينهما

جعلها مساق واحد متصلة. بينما رواية عاصم مرسلة ورواية الحاج متصلة. فهذا نوع من انواع التدليس ينبغي الانتباه له - [00:36:31](#)
الشاهد من هذا ان طريقة من تقدم اولا ما نوع التدليس؟ حتى يتعامل معاه التعامل السليم على حسب النور كما تقدم انواع مختلفة.
ثم نأتي بعد ذلك الى هل هذا اذا كان هذا - [00:36:51](#)

تدليس الاسناد وهو اسقاط غاو. هل هذا اكثر من التدليس ولا مقل؟ هل يدوس عن في قوله؟ لا يدلج. هل يدوس على الانتقاد فقط من الضعفاء ولا لا؟ سفيان ابن عيينة يدرس لكن كثيرا ما يكون تدليس عن السيفاظ وليس عن الضعفاء. وان كان يعني لا شيء يسير -

[00:37:11](#)

عن الضعفاء اذا كان عن الثقات فيكون هذا غير ضابط يعني مثلا اوضح من سفيان بن عيينة ثمينة بن حميد الطويل. الطويلة يعني يدلس عن انس. ولكن من الذي بينه وبين انس - [00:37:31](#)

هل هو معروفيين ولا معروفيين؟ الذي بينه وبين انس هو ثابت. اذا بالتالي ان تدليسه نوه عن انس والمعنى ان هذا لا يظهر لأن بينهما ثابت من من يقول سمعه وهذا صحيح وانتهينا واما ان يكون لم - [00:37:51](#)

معه ولكن من ثابت ثابت ثقة ثابة فيها لا يؤثر هذا التدليس فليس كل تدليس مؤثر في تدليس الاسناد فهذا ايضا ينتبه له ثم اذا كان يدلس عن ضعفه وعن ثقة هل هو مكت من التدليس ولا - [00:38:11](#)

فان كان مكن فالاصل في روايته انها محمولة على السماع والاتصال اذا روى الراوي عن شاص سمع من عنده واكثر من الرواية عنه وروى عنه حديث وهو مقل من التدليس فالاصل انه محمود على السمعة والاتصال هذا هو الاصل - [00:38:31](#)

نحمله على السماع كما ذكرت والاتصال. ولذلك عندما يعقوب بن شعيب السدوسي سأله يحيى بن معين قال واو المدلس. اذا لم يصوح بالتحديث ماذا نفعل معه؟ هل لابد ان نشرح في التحديث؟ قال ما دلس فيه لا يحتاج به. ما معنى ما دل سفيه؟ يعني ما ثبت انه -

[00:38:51](#)

اسقط راوي قال هذا لا يحتاج به. يعني ليس فقط عنها. الان بعض اهل العلم ممن يشعر بالحديث اذا عنعن الراوي قال دنس لا هذا خطأ في فرق بين عنعن دلس يعني اصفر من الاسناد واخفي - [00:39:21](#)

الاسناد ملبس بينما عن عن لا وهو الحديث بالعنون او جاء عن بالعنون. فينبغي الانتباه لهذا وعندما سأله يعقوب بن شيبة علي ابن المديني قال اذا كان مكترا من التدليس. فليس كل ضاوي - [00:39:41](#)

المقصود بالتدليس خلاص لا بد يسوح بالتحديث هناك من اوات من هو صوفي بالتدليس وقد يسوقون بالتهديد ولا يقبل. ولا يقبل تحديثه احيانا يعني مثل الحسن ابن الحسن البصري رحمه الله هذا يدلس لكن تدليسه غالبا او يساعد ببشر عن الصحابة - [00:40:01](#)

فلا بد ان نتأكد هل سمع من هذا الصحابي اذا سمع؟ خلاص نحمل الاحاديث عن سماع الاتصال. حتى لو عنعن في حديث اخر ما لم يكن سمع من عنده احاديث قليلة مثل رویت عن سمر وهل سمع حديث ولا اكتر فيه خلاف في ذلك - [00:40:21](#)

سمع حديث هذا الاوجه او نحو ذلك سمع احاديث قليلة منه لان له منكريات فيما رواه عن سمرة ولا شك الحسن امام فاذا من الواسطة بينه وبين سمرة. نعم. فاقول احيانا الحسن يقول حدثنا او يقصد - [00:40:41](#)

حدث من حدثه ما يقصد حدثه حدث من حدثه واسقط هذا او هذا شيء يفعله الحسن رحمه الله وخاص بهذا. ولذلك تجد احيانا او مرة قال خطبنا ابن عباس يعني خطب اهل البصرة. لان ابن عباس نزل البصرة فقال خطب اهل البصرة قال - [00:41:01](#)

خطبنا ابن عباس يعني خطب اهل البصر ما كان ابن ما كان الحسن موجود. والحسن لم يسمع من عبد الله بن العباس رضي الله عنهما فايضا طريقة من تقدم تخالف من طريقة طريقة من تأخر في التدليس وكذلك ايضا في مسألة الاختلاط كما تقدم الكلام على هذا فيما سبق - [00:41:21](#)

فهذه القضايا هي التي وقع فيها اختلاف ولعل يقف عند هنا ونفع في دوس التهمتي نعم باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد قال ابو عيسى رحمه الله تعالى باب ما جاء انه لا صلاة الا بفاتحة - [00:41:41](#)

الكتاب حدثنا محمد ابن ابي يحيى ابن ابي عمر المكي ابو عبد الله العدنى وعلي ابن حجر. قال حدثنا سفيان ابن عيينة الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ - [00:42:11](#) الفاتحة الكتاب قال وفي الباب عن ابي هريرة وعائشة وانس وابي قتادة وعبدالله بن عمرو. قال ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثرا اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. منهم عمر بن الخطاب وعلي بن ابي - [00:42:31](#)

طالب وجابر بن عبدالله وعمران بن حصين وغيرهم قالوا لا تجزئ صلاتهم الا بقراءة فاتحة الكتاب. وقال علي وابي طالب كل صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع. غير تمام. وبه يقول ابن مبارك والشافعي واحمد واسحاق - [00:42:51](#) سمعت ابن ابي عمر يقول اختلافت الى ابن عوينة ثمانية عشر سنة. وكان الحميدي اكبر سنا مني فسمعت ابن ابي عمر يقول حججت سبعين حجة ماشيا على قدمي. نعم قال ابو عيسى - [00:43:11](#) حدثنا ابي عمر كما في النسخة وابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى كما سمعنا العدنى المعروف ابن ابي عمر المكي وهو ثقة على القول الراجح ومستقيم الحديث ومكث من الرواية عن سفيان ابن عيينة - [00:43:31](#) وله مسند وطبع له كتاب الايمان. طبع له كتاب الايمان. وابن ابي عمر توفي في عام ثلاثة واربعين ومائتين وقد خرج له الامام مسلم وغيره. وقد تكلم فيه ابو حاتم ابو غازى اشار الى قال انه روى حديث موضوع او وجدت عنده حديثا موضوعا عن سفيان بن عيينة وآآ - [00:43:51](#)

كونه يخطئ في حديث او حديثين اذا كان مكثرا هذا لا يضر كثيرا نبي عمر مكسب فواضح انه ثقة هذا هو الراجح واحد مستقيم قال هو علي ابن حجب وعلي ابن اياس السعدي وهو من الطبقة التاسعة من سواب - [00:44:21](#) التاسعة وتوفي في عام اربعة واربعين ومائتين. وهو ثقة سبت مكث من الحديث حافظ. قال سفيان وهو ابن عيينة ابن ابي عمران الهلاي ابو محمد المكي وهو امام جليل. من كبار - [00:44:41](#)

ائمة وتوفي في عام ثمانية وتسعين ومئة. وقد خرج له الجماعة وحديث القديم اصح من حديثه المتأخر وما ايضا خالف فيه من تقدم من تأخر تتبع الحفاظ وتتبع احاديث الرواية من اجل الحكم عليهم وهذه قضية مهمة ايضا والتفصيل في حديثهم - [00:45:01](#) نعم فسفيان ابن عيينة حديثا قديم وصح لانه رحمه الله تقدمت به السن لا شك حججة مطلقا وهو في الدرجة العليا من الحفظ والاتقان لكن القديم اطول. ولذلك كان احيانا عندما يسأل عن شيء يقول عليك بالسمع الاول عليك بالسمع - [00:45:31](#) عن الزهري وهو محمد ابن مسلم ابن عبدالله ابن عبد الله ابن شهاب القرشي الزهري. وهو من كبار الائمة ومن يدور عليهم الحديث الصحيح. وهو من صغار التابعين. وتوفي في عام اربعة وعشرين ومئة - [00:45:51](#)

قيل غير ذلك وقد خرج له الجماعة عن محمود النوابية وهو الانصارى. من صفات الصحابة وفي البخارى انه عطل مجا مجدى هو الرسول عليه الصلاة والسلام في وجهه. عن عبادة ابن الصامت - [00:46:11](#)

الانصارى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. هذا الحديث اسناد صحيح وهو مقود في الصحيحين وفي السنن وفي باقي السنن وغيرها من كتب الحديث. وهذا الحديث يفيد بان الصلاة لا - [00:46:31](#) الا بفاتحة الكتاب وهل يفيدك نية قراءة الفاتحة؟ لانه الرسول عليه الصلاة والسلام صحت الصلاة الا بفاتحة الكتاب. والنفي اما ان يكون لاساس واصل العبادة او الشيء او لكماله الواجب - [00:46:51](#)

اما المستحب لا ما يكون النفي من اجل الكمال المستحب. نعم ويؤيد هذا الاحاديث الاخري ومنها حديث العلام ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اني في مسلم كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداع يخداع يعني فاسدة - [00:47:11](#)

وناقصة نعم وقد اختلف اهل العلم في هذه القضية فهناك من فوق بين السوي والجهوية وهناك من فوق بين المأمور الذي يصلى مأمورا وبين المنفرد فقال المأمور يجزئ قراءة الامام عنا حتى ولو كانت الصلاة سرية وهناك من لم يوجب اصلا قراءة الفاتحة - [00:47:31](#)

وانما يقرأ ما تيسر من القرآن اقوى متعددة وهناك من قال بان قراءة الفاتحة لابد منها حتى ولو جاء والامام راكع تكون الركعة قد
بطلت ولا يكون مدركاً لـ ركعة بادرك الركوع . وهذا - [00:48:01](#)

فذهب اليه المقاوي ابو بكر الصبغي ونسب الى ابن خزيمة ولم يصح هذا عن ابن خزيمة بل في صحيحه ما هو خلاف ذلك . وقد الفت
كتب في هذا ومن اشهر هذه الكتب جزء القراءة للبخاري وللبیع - [00:48:21](#)

واوجه الاقوال في هذه المسألة والله اعلم ان لابد من قراءة الفاتحة سواء كان الشخص اماما او او كان مأمورا في صلاة جهوية او
سوية . والدليل على هذا هذا الحديث وحديث ايضا ابو بروبيضة كل صلاة لا يقرأ فيها كل صلاة اي صلاة ؟ لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب
فيها خدام - [00:48:41](#)

فهذا هو والله اعلم اوجه الاقوال في هذه المسألة ولا مو في هذه المسألة واسع . واهل العلم اختلفوا قديما وحديثا . واما حديث وهو
ان قراءة الامام قراءة لمن خلفه فهذا قد نقل ابن حجر الاجماع على بطلانه وعدم صحته من حديث نقل الاجماع على بعض -
[00:49:11](#)

وهناك من قوى من تأخر وهذا على طريقة التوسيع في تقوية الاخبار والا هو حديث منكر مرسل لا يصح . وقد ضعف البخاري ابن
حجر كما تقدم نقل اجماع اهل العلم بالحديث . نعم . قال - [00:49:31](#)

ابو عيسى حديث عبادة حديث حسن صحيح . وكما ذكرت بالامس ان كل حديث يثبت عند ابي عيسى سواء باصح اسناد كما في
هذا الحديث هذا اسناده في الدواجن العليا من الصحة او جمع ادنى شروط القبول يحكم عليه با أنها حسن صحيح - [00:49:51](#)
هذا الحديث حديث صحيح تقدم من الشيطان قد خرج ثم قال ابو عيسى باب ما جاء في التأمين قال حدثنا بن داود وبن داود هو
محمد بن بشار بن عثمان العبدى ابو بكر البصري . وهو ثقة حافظ مكثر من الحديث وتوفي في عام اثنين وخمسين ومئتين وقد خرج
له الجمعة - [00:50:11](#)

قال حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان يحيى بن سعيد بن فقوق . القطان ابو سعيد البصري . وهو من كبار الائمة وفي عام ثمانية
وتسعين ومئة وقد خرج له الجماعة وعلى يديه تخرج الامام احمد يحيى ابن معين ابن مدیني - [00:50:31](#)
والفلاس وغيرهم في علم الحديث . هو عنده تشدد في الجوع والتعديل بخلاف جميل ابن مهدي وهو اقرب الى الاعتدال . قال عبد
الرحمن ابن مهدي وهو ابن حسان العنبوى مولاهم البصري ابو سعيد وعبد الرحمن بن مهدي من كبار الحفاظ وتوفي ايضا في عام
ثمانية وتسعين ومئة - [00:50:51](#)

وهو اصغر من يحيى بن سعيد في السن لان ولادة يحيى بن سعيد سبقت ولادة ابن مهدي . وكلهم من كبار الائمة قال حدثنا سفيان
وهو ابن سعيد ابن مسروق الثوري ابو عبد الله الكوفي الامام . وهو من كبار علماء - [00:51:21](#)
الامة وتوفي في عام واحد وستين ومئة وقد خرج له الجماعة وكان معروفا رحمه الله بالانكار قال عن سلمة بنت خيري وسلمة بن
طهيل هو الحظري وهو ثقة من صغاري - [00:51:41](#)

تابعين ثقة بالاتفاق قال ان حجب بن العنبس وحجب من كبار التابعين وهو ثقة وقد صحب شعبة رحمه الله في اسمه فقال حجر ابو
العنبس وايضا وقع مخالفة له في هذا الحديث كما سوف يأتي بكلام ابي عيسى التهملي عن واجبهم الصحابي قال سمعت النبي صلی
الله - [00:52:01](#)

عليه وسلم قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقال امين ومد بها صوته . هذا الاسناد اسناد صحيح ورجاله كلهم كما تقدم قبل
قليل وسائل بن حجر من الذين وصفوا صلاة رسول الله صلی الله عليه - [00:52:31](#)

عليه وسلم وقد توسع الطبراني في معجم الكبير في ذكر احاديث وسائل بن حجر وذكر الفاظ او طرق ورواياته خاصة فيما يتعلق
بصفة الصلاة . نعم . تاء ينبغي الرجوع اليها . وفي هذا الحديث فيه بياعا لصفة صلاة الرسول عليه الصلاة والسلام وانه كان اذا -
[00:52:51](#)

من ولا الضالين قال امين . ومد بها صوته وايضا المأمورين يقولون ذلك كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام في الصحيحين قال فانا

قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين. فيقول - 00:53:21

الامام يقول المأمور مع الامام وليس متأخرا عنه؟ والسنة رفع الصوت قال ابو عيسى التهمذن قال وبه يقول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى ان قال وبه يقول الشافعی واحمد واسحاق - 00:53:41

وشعب اهل الحديث عن سلمة ابن كهين عن حجر ابن عمبس عن علقم ابن واعي الانابيب فخالف سفيان ان النبي عليه الصلاة والسلام المغضوب تعلمون الضالين فقال امين واخفض بها صوته او خفض بها صوته. قال ابو عيسى سمعت محمدما يقول حدث سفيان اصح من حديث شعبة في هذا واططا شعبة في - 00:54:11

من هذا الحديث فقال عن حجر ابن عمبس وانما هو حجر ابن العمبس. ويكتن ابا السكن وزاد فيه عن علقة وعلقمة ليس موجودا في الحديث وانما موجود في احاديث اخرى قال وليس فيه نعم. عفوا قال وخفض صوته - 00:54:31

قال وانما هو مد بها صوته. قال ابو عيسى وسألته بزور عن هذا الحديث فقال حدث سفيان في هذا اصح. وسفيان اتقن من الثوم عفوا سفيان بن سعيد الثوري اتقن من شعبة واحفظ سفيان بن سعيد الثوري اتقن من شعبة وشعبة اعلم بالحديث وهو جال لكن سفيان - 00:54:51

احفظ منه احفظ منه واعلم احفظ منه واعلم في الفقه والتفسير وما شابه ذلك لكن فيما يتعلق بالصناعة الحديثية شعبة ابن الحجاج نعم وقد توبع سفيان قال تابعه العلاء بن صالح الاسدي عن سلمة بن كهيل. قال ابو عيسى حدثنا ابو بكر - 00:55:11

محمد ابن عبان وتقدم لنا فيما سبق وهو ثقة قال حدثنا عبد الله بن ابي وهو الهمданى الكوفى ثقة من التاسعة وتوفي في عام تسعه وتسعين ومتنا وقد خرج الجماعة عن ابن صالح الاسدي والعلاء بن صالح الاسدي مختلف فيه. ولعله لا يأس به - 00:55:31

وهنا متابع لرواية سفيان الثوري متقدم ذكرها قبل قليل. قال عن سلم ابن كهيل عن عنوان بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث سفيان عن سلمة ابن كفيل - 00:55:51

نعم قال ابو عيسى حدثنا ابو كريب محمد ابن العلا الهمدانى ابو كريب الكوفى وهو ثقة حافظ توفي في عام ثمانية واربعين ومائتين قال ابو عيسى باب ما جاء في فضل التأمين حدثنا ابو كريب محمد ابن العلا وهو الهمدان الكوفى ابو العلا وهو ثقة حافظكثر من الحديث توفي في عام ثمانية واربعين - 00:56:11

قال حدثنا زيد ابن الحجاج وهو العقلبي. وهو ثقة وفي حديث عن سفيان فيه شيء من قال حدثني مالك ابن انس وهو ابن ابي عامر الااصبحي ابو عبد الله المدنى الامام الجليل توفي في عام تسع وسبعين ومتنا - 00:56:31

قد خرج له الجماعة قال حدثنا الزهرى وهو تقدم عن سعيد المشيب وهو ابن حزن المخزومي القرشي المدنى وهو امام جليل قال ابن المدينة هو اوسع التابعين علما توفي بعد التسعين وقد خرج له الجماعة وموساته من اصح الموسائل قال - 00:56:51

وابي سلمة وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف القرشي الزهرى. وابو سلمة اختلف في اسمه. فقيل اسماعيل وقيل غير ذلك. والمشهور ان اسمه كنية عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا هذا الحديث اسناد صحيح وهو - 00:57:11

في الصحيحين وتكملا الحديث فانه من وافق تأمينه وتأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اقول هذا الحديث صحيح وفيه ان المأمور يؤمن على تأمين الامام. وقد اختلف اهل العلم هل يؤمن اولا الامام؟ ثم - 00:57:31

بعد ذلك المأمور ولا سوا من حين ينتهي والاقرب من حين ينتهي الامام من قول غير المغضوب عليهم ولا الضالين كما جاء في رواية الاخوة التي في الصحيح قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا امين. نعم ولعل يقف عند هنا - 00:57:51

هذا احد الاخوان يسأل عن بعض الالقاب التي يعني اشتهرت مثلا شيخ الاسلام فلو كذا لا شك اهل العلم يذكرون مثل هذه الالقاب. لكن لو مثلا بالامام هذا احسن الامام لقب شرعى. احنا ما نقول ممنوع - 00:58:11

فأهل العلم كانوا يطلقون مثل هذا وكان يعني من قدیم لكن لو عبر مثلا بالامام والعالم هذه القاب شرعية احسن هذا احد الاخوان يقول اذا كنت اذا كنت تقول بقول وجوب القراءة وجوب قراءة - 00:58:31

الفاتحة على المأمور حتى في الصلاة الجهوية فيلزمك ان تقول بقول البخاري. لا ما اظن يلزمك هذا لانه جاء في البخاري من حديث

الحسن عن ابي بكرة انه دخل والامام رافع اي الرسول عليه الصلاة والسلام كان راكعا فكبوا ودب ودخل في الصف فقال الرسول عليه الصلاة والسلام زادك الله حوسا ولا تعد - [00:58:51](#)

ولم يمر باعادة ركعة لو كان غير مدرك لو كان وقعا لا تدرك بادراك الركوع اذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام يأمر الآتيان اخرى فما امره فعل هذا على انه تدرك بدواك الركوع. هذا احد الاخوان يسأل عن يقول هل النساء تذكر في كتب السبقات - [00:59:11](#)
نعم وقال الذهبي رحمه الله قال انا ما اعرف ان هناك امرأة متفوقة او اتهمت لكن يعني كثير من النساء يغلب يغلب عليه ان الجهة وبعضهن فيه ضعف مثل جسدة بنت دجاجة قال عنها البخاري عندها عجائب - [00:59:31](#)

هذا يسأل سؤال كثر تقدم الكلام عليه فيما سبق وهو في رواية ابي الزبير وعن جابر رواية ابو الزبير صحيحة. الا اذا تبين في حديث انه بينهما واسطة فنعم ولا صرح بالتحديث ولا عنعن. الاصل وايد عن ابي الزمر. رویت عن جعفر - [00:59:51](#)

وشرح هذا يطول تقدم الكلام على هذا فيما سبق في غيره عن المجلس نعم غدا يكون دوس بمشيئة الله ولعله ايضا الاخوان طلبوها الاجازة فان شاء الله غدا بمشيئة الله في دوس الخميس. هذا - [01:00:11](#)

رواه ابو داود والنسياني في حديث عائشة ان الرسول عليه الصلاة والسلام بقت لاهل العراق لا تعود. هذا الحديث يعني اسناده صالح وفيه عوابه في ابن سليمان وفي مسلم في مسلم في حديث ابن جويج عن ابي الزبير وعن جابر وانه الرسول عليه الصلاة والسلام وقت - [01:00:31](#)

اهل العراق لا تعوق. ولا قب هو اللي وقت. والرسول عليه الصلاة والسلام ذات عوف. لكن الشاهد لكن المقصود فيما تقدم ان عمره ما كان عنده هذا الحديث ما يدرى عنه. وابن عمر هو نقل هذا عن ابيه ما نقل عن الرسول عليه الصلاة والسلام. فاقول ما جاء في عند - [01:00:51](#)

في الحلية باسناد ظاهر الصحف شاذ ان ابن عمر سمع هذا عن الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا ما هو ب الصحيح ابن عمر سمع اخذ هذا عن ابيه ويسأل عن حديث من كان له شعب فليكرم هذا؟ نعم صحيح. والاصوات اللي جاءوا للمسجد الا في المسجد هذا حديث ضعيف ولا يصح - [01:01:11](#)

ويسأل هل ثبت ان الرسول عليه الصلاة والسلام وقي؟ نعم جبريل واما الكتوء لم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه اكتوى بل قال انا انهى امتى عن الكي. لكن بعض الصحابة اكتوى. يقول هل هناك دليل - [01:01:31](#)
فالتوافق بين التشهد الاول والثاني من حيث آذ ذكر الصلاة على الرسول عليه الصلاة والسلام فاقول هي اكثر الاحاديث التشهد الاول الى اشهد ان لا الله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله - [01:01:51](#)

فهذا في اكثر الاحاديث واما ما جاء في زيادة في حديث عائشة عند ابي عوانة انه صلى على الرسول عليه الصلاة والسلام في الاول فهذه زيادة شاذة. وجاء ايضا عند ابن خزيمة ان الصلوات القواهمية تكون في التشهد الثاني - [01:02:11](#)

هذا يسأل عن حديث من عير اخ اخاه بذنب لم يتم حتى يعمله هذا ضعيف ما هو ب الصحيح وهذا يسأل عن مسألة الجهاد هل فيها خلاف بين المتقدمين والمتاخرين؟ هذى تابعة لمشهد الجوف والتعديل. ويسأل عن ما الذي يقطع - [01:02:31](#)

الصلاه فالذى يقطع الصلاه كما جاء في حديث ابي داود وغيره ثلاثة الكلب الاسود والحمار والمرأه. وهذا صحيح في صحيح مسلم. هذا اذا موت المرأة او اذا مضى الكلب او الحمار بقرب هذا المصلى فهذا يقطع صلاته. الذي كان بينه وبينها ستة او موت بعيدة عن - [01:02:51](#)

فهنا ما يقطع الصلاه ويضاف الى هذا الشيطان كما قال الشيطان اراد ان يقطع الشيطان علي صلاته هذا احد الاخوان يسأل عن اذكار النوم هل تقرأ في غير النوم؟ هل تقرأ في غير نوم الليل - [01:03:21](#)

فيما يbedo والله اعلم انها تقرأ. يعني الذي لا يقيد بالليل وانما يكون مقيدا بالنوم. والله اعلم يذكر. لأن مقيد بالنوم واما الذي يقيد بنوم الليل يقال في في نوم الليل او يقال في الليل - [01:03:41](#)

هذا يسأل عن ما رواه البخاري في موضعين من طريق هشام عن ابن جويج عن عطاء عن ابن عباس في ان الاصنام الذي كانت في

زمن قوم نوح صحبت الى اهل الجاهلية. من العرب فاختلف في عطاء هذا هل هو عطاء الخواسان ولا عطاء لابي - [01:04:01](#)
والاوجه انه اعطاء الخرساني هذا هو الاوجه وذلك انه وقع عند عبد الرزاق تسميه بعطاء الخرساني. وهذا الذي نص عليه المدين
شيخ البخاري ولكن رواية البخاري لهذا هذا ما ذكر في موضوعين وجاءت له شواهد هذا ثابت - [01:04:21](#)
يعني من اكثر من طبيب هذا جاء عنه غير ابن عباس فلذلك البخاري ذكره هذا يسأل عن اذا خرجت من منزلك فصلی ركعتين
تمعننك من مدخل السوق. يمنعك من مخرج السوق اذا دخلت - [01:04:41](#)

ايضا صلي ركعتين تمنع عليك بمدخل السوق هذا حديث لا يصح جاء من طوق ولا يصح منها شيء. وهناك من قواه ولكنه ضعيف
يسأل عن رياض الصالحين هل كل الاحاديث صحيحة انه اجتهد الصحة واغلب ما فيه صحيح؟ في بعض الاحاديث فيها ضعف لكن
اغلبها صحيح - [01:05:01](#)

يسأل عن الهول السجود هل يقدم الرجلين او ركبتيين ولا اليدين؟ الاقرب انه ينزل على هذا هو الاقرب. وذلك ان حديث ابي هريرة
اللي جاء من حديث محمد بن عبد الله بن الحسن عن ابي الزناد عن الاعوج عن ابي هريرة وهذا حديث منكر ولا يصح - [01:05:21](#)
وقد انكر حمزة الكناني يظافع البخاري وظافعه رجب وقدم الخطاب والطحاوي حديث وائل علي انه ما يصح هو محمد بن عبد الله
فيه جهالة وان كان وثق النسائي هو مشهور من حيث الشرف والنسب وقيام علىبني العباس كل هذا معروف ومشهور واكثرت كتب
- [01:05:41](#)

من الكلام في هذه القضية والفت كتب في هذا. وتوسع صاحب ابن سعد في الطبقات وصاحب مقاتل للطالبيين. وغيره كلام على
هالقضايا كتب التأريخ عموما لكن من حيث الظبط والحفظ مقل جدا غير معروف. فيما يتعلق بهذا وقال - [01:06:01](#)
يذكر سماع للبخاري قال لم يذكر سماعا وان كان صاحب مقال للطالبيين نقل عن الواقع انه سمع لكن لا شك البخاوي مقدم. والحديث
انه موقوف ليس بموهون كما رواه السفر قسطي. صواب انه موقوف ليس بموهون. وواه بكاء بن عبدالله من الاشد عن ابي عن ابي -
[01:06:21](#)

موقوفا عليه ليس بموهون هذا هذا الاسناد الصحيح انه موقوف ليس بموهون فهو حديث منكر ولا يصح. وحديث ابي الحجوة ان
كان فيه ظعن ولكن قوام ما رواه ابن ابي شيبة عن الاسود عن عمر انه كان ينزل على ركبتيه ولم يأتي عن احد من الصحابة ما
يخالف ما جاء عن عمر. نعم جاء عن - [01:06:41](#)

كان ينزل على يديه ولكن هذا لم يصح عن ابن عمر وانما الصحيح عن ابن عمر ان اليدين تسجدان كما يسجد الوجه فاذا سجد احدكم
فليضع يديه. وقد انكر هذا البيهقي. فعمر ليس له مخالف من الصحابة. النزول على ركبتيه ولا من في هذا واسع. كما قال -
[01:07:01](#)

ابن تيمية بالاجماع ان هذا كما قال الامام ابن تيمية ان هذا بالاجماع ما فيه يعني بالاتفاق وانما النساء في ايهم اوجح هل عل ركبتين
ولا اليدين؟ ولا لا مو في هذا واسع. هذا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:07:21](#)